

2225

من وزيرة المالية

إلى

السيد وكيل شركة "

"

الموضوع: حول المعلوم على الأراضي غير المبنية
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 08 جوان 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أفدتم بمقتضاه أن شركتكم اقتنت أرضاً في إطار بثة عمومية بتاريخ 27 جانفي 2016 وطلبتكم مدكم بما يفيد إعفاءها من المعلوم على الأراضي غير المبنية إلى غاية سنة 2016، يشرّفني إعلامكم أنه طبقاً للتشريع الجاري به العمل يستوجب المعلوم على الأراضي غير المبنية بتاريخ غرة جانفي من كل سنة على الأراضي غير المبنية على أساس 0,3% من القيمة التجارية الحقيقية لهذه الأراضي.

ويتعين على كل مشتر لعقار خاضع للمعلوم أن يتحقق من أن المعلوم الموظف على العقار إلى تاريخ يوم البيع قد تم دفعه وفي صورة عدم الدفع يصبح المشتري متضامناً مع البائع في ما تخلد من المعلوم المستوجب قبل انتقال الملكية. وينطبق هذا الإجراء على المشتري لعقارات مبنية وقع التفويت فيها بإذن من المحاكم.

وبالتالي وبالنسبة إلى الحالة الخاصة بشركة " فإنه لا يمكن إعفاؤها من المعلوم على الأراضي غير المبنية باعتبارها متضامنة مع المالك الأصلي، وبالتالي تبقى الشركة مطالبة بدفع المعلوم المستوجب بعنوان الأرض التي اقتنتها بموجب حكم تبتيت صادر عن دائرة البيوعات العقارية وذلك إلى غاية تاريخ التفويت في صورة عدم دفعه من قبل المالك الأصلي.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزيرة المالية والتفويض منها

للدراسات والتشريع الجبائي

الإمضاء: سهام بوشعيري بمعية